



# آلية مراقبة الطلاب أثناء إجراء الإمتحانات لمنع الغش



## آليه مراقبه الطلاب اثناء الامتحانات لمنع الغش

- تشكل لجان النظام ومراقبة الامتحان بقرار يصدره عميد الكلية وتتضمن هذه اللجان ما يلي:
  - رئيس لجنة لكل فرقة
  - مراقب لعدد من الجان في صالة مغلقة
  - ملاحظ لكل ٢٥ طالب إذا عقد الإمتحان داخل حجرات مغلقة فيخصص ملاحظان على الأقل لكل غرفة معاون إداري لكل طالب على الأقل
- يحذر الإستعانة بأي فرد في اعمال المراقبة او الملاحظة له طالب قريب من الاقارب حتى الدرجة اترابعة في إمتحان أي فرق.
- تحديد عدد لا يتجاوز ٥% من عدد الملاحظين والمراقبين الأصليين يوميا كاحتياطي لمواجهة حالات الغياب غير المتوقعة
- يجب علي الملاحظ التأكد من أن الطلاب لا يحملون معهم أي كتب أو مذكرات أو مراجع أو أي أوراق من أي نوع حتي لو كانت بيضاء أو أي أداة إلكترونيه تستخدم في نقل وحفظ المواد الدراسييه سواء كانت مقرؤه أو مسموعه أو مرئيه والتأكد من عدم تواجدها داخل اللجنه.
- يقوم المراقب بالتنبيه علي الطلاب بعدم إصطحاب التليفون المحمول داخل لجان الإمتحان كما يمنع علي الملاحظين والمراقبين إصطحاب التليفون المحمول داخل لجان الإمتحان ويعلن ذلك للطلاب بتعليمات الإمتحان.

- يجب إعتبار وجود الموبايل المرتبط بسماعات الأذن مع أي طالب أثناء تنفيذ الإمتحان شروعا في غش يترتب عليه تطبيق نص المادة (١٢٥) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.
- يمتنع نهائيا علي أي مراقب أو ملاحظ السماح لأي طالب بدخول الإمتحان بعد بدء الموعد الرسمي المقرر لتنفيذه وإذا كان التأخير في حدود ١٥ دقيقة يتم توجيه الطالب لعرض أسباب تاخره علي رئيس لجنة الكنترول المختص أما إذا كان التأخير في حدود ٣٠ دقيقة كحد اقصي فيعرض الأمر علي علي السيد ا.د/ عميد الكلية للنظر في السماح للطالب لحضور الإمتحان اذا كان التأخير لاسباب قهريه خارجه عن إرادته الطالب وحالت بينه وبين الحضور في الموعد المحدد. وفي جميع الأحوال لا يسمح للطالب بحضور الإمتحان بعد مرور ٣٠ دقيقة من بدء إنعقاده.
- التأكد من شخصية الطالب ومكان جلوس و مطابقة إسمه ورقم جلوسه على البيانات المكتوبة على غلاف كراسة الإجابة والتوقيع بجوار إسم الطالب بحيث لا يظهر التوقيع عند إخفاء بيانات الطالب
- يقوم الملاحظ علي منع الغش أو الشروع فيه أو الكلام بين الطلاب مع تحاشي الإحتكاك معهم ومراعاة الهدوء منعا للجدل او حدوث شغب أو ضوضاء وإخبار المراقب عند ضبط حاله غش أو الشروع فيه
- على الملاحظ عدم قراءة ورقة الأسئلة للطلاب أو الإجتهد في تفسير لمعنى كلمة أو جملة منها أو نقل أدوات أو غيرها من طالب لآخر
- يتم السماح للطلاب عند الإقتضاء بالتوجه إلي دوره المياه داخل أو بالقرب من لجنة الإمتحان برفقه أحد الملاحظين الإحتياطيين بعد التأكد من أن الطالب لا يحمل أي اداه للغش وبعد التأكد من خلو دوره المياه من أي كتب أو مذكرات.

- يتم التنبيه علي أن كل طالب يرتكب غشا في إمتحان أو شروعا فيه ويضبط في حاله تلبس يخرجه عميد الكلية او من ينوب عنه من لجنة الإمتحان ويحرم من دخول الإمتحان في باقي المواد ويعتبر الطالب راسبا في جميع مواد هذا الإمتحان ويحال إلي مجلس التأديب اما في الأحوال الأخرى فيبطل الإمتحان بقرار من مجلس التأديب أو مجلس الكلية ويترتب عليه بطلان الدرجة العملية اذا كانت قد

منحت للطالب قبل الكشف عن الغش

- يقوم المراقب في حاله ضبط أي طالب متلبساً بالغش أو بالشروع فيه بإستدعاء رئيس اللجنة بهدوء تام ليتم إقصاءه من مقعده وذلك بعد التحفظ علي آداه الغش ويحرر المراقب بالإشتراك مع الملاحظ محضرا بتفصيل ما وقع يعتمد من رئيس اللجنة ويرفع علي الفور لعميد الكلية لإتخاذ الإجراءات

القانونية اللازمة .

العقوبات التأديبية كالاتي :

- ١ . التنبيه شفاهه او كتابه .
- ٢ . الإنذار.
- ٣ . الحرمان من بعض الخدمات الطلابية.
- ٤ . الحرمان من حضور أحد المقررات لمدته لا تتجاوز شهرا.
- ٥ . الفصل من الكلية لمدته لا تتجاوز شهرا.
- ٦ . الحرمان من الإمتحان في مقرر أو أكثر.
- ٧ . وقف قيد الطالب لدرجة الماجستير أو الدكتوراه لمدته لا تتجاوز شهرين او لمدته فصل دراسي .
- ٨ . الغاء امتحان الطلاب في مقرر أو أكثر.
- ٩ . الفصل من الكلية لمدته لا تتجاوز فصلا دراسيا.

١٠. الحرمان من الإمتحان في فصل دراسي واحد أو أكثر.

١١. حرمان الطالب من القيد للماجستير أو الدكتوراه مده فصل دراسي او اكثر.

١٢. الفصل من الكليه لمدته لاتزيد عن فصل دراسي واحد.

١٣. الفصل النهائي من الجامعة ويبلغ قرار الفصل الي الجامعات الأخرى ويترتب عليه عدم

صلاحية الطالب للقيد أو التقدم إلى اللإمتحانات في جامعات جمهورية مصر العربية.

عميد الكلية

عفاف بصل



وكيل الكلية لشئون الطلاب

أ.د/ عصمت جمعي

مدير وحدة الجودة

أ.م.د/ ولاء عيد

و.د. وليد عيد

تم اعتمادها بمجلس الكلية بتاريخ 2024/8/14